


## قراءات المرصد الوطني للإجرام

وحدة اليقظة الاستراتيجية

### قراءة في تقرير بدائل عقوبة الإعدام



بدائل عقوبة الإعدام

العنوان

منظمة الإصلاح الجنائي الدولية

الجهة المصدرة

صدر باللغة الإنجليزية - سنة 2025

لغة التقرير وتاريخ نشره

42 صفحة

عدد الصفحات

وثيقة تحليلية معيارية عبارة عن مرجع حقوقي-سياساتي دولي يهدف إلى مرافقة الدول في الانتقال من عقوبة الإعدام إلى بدائل عقابية متوافقة مع الكرامة الإنسانية.

طبيعة الوثيقة

## الملّخص التنفيذي

يندرج تقرير بدائل عقوبة الإعدام ضمن الجهود الدولية الرامية إلى مواكبة التحول المتسارع في السياسات الجنائية العالمية، حيث يشهد العالم منذ عقود تراجعاً واضحاً في استخدام عقوبة الإعدام، سواء من حيث عدد الدول التي تطبقها أو نطاق الجرائم التي تفرض عليها. وفي هذا السياق، لا تكتفي الوثيقة بالدفاع المبدئي عن إلغاء الإعدام، بل تنتقل إلى سؤال أكثر تعقيداً وواقعية: ما الذي يجب أن يحل محل عقوبة الإعدام؟ وكيف يمكن تجنب استبدالها بعقوبات أخرى تنتهك الكرامة الإنسانية؟

وينطلق التقرير من معطى أساسي مفاده أن عدداً متزايداً من الدول التي ألغت عقوبة الإعدام أو علقت تنفيذها لجأت تلقائياً إلى السجن المؤبد، وفي كثير من الأحيان إلى صيغته الأشد قسوة، أي السجن المؤبد دون إمكانية الإفراج المشروط. ويحذر التقرير من أن هذا التوجه، وإن بدا ظاهرياً تقدماً مقارنة بالإعدام، فقد يشكل في جوهره امتداداً لمنطق العقوبة النهائية، لأنه يحرم المحكوم عليه من أي أفق حقيقي للمراجعة أو الأمل أو إعادة الإدماج.

وتؤكد الوثيقة أن العقوبة الجنائية، حتى في مواجهة أخطر الجرائم، يجب أن تظل محكمة بجملة من المبادئ غير القابلة للتصرف، في مقدمتها: احترام الكرامة الإنسانية بوصفها حجر الزاوية في القانون الدولي لحقوق الإنسان، واحترام مبدأ التناسب بين الجريمة والعقوبة، مع مراعاة الظروف الفردية، إلى جانب الهدف الإصلاحية للعقوبة، الذي يجعل إعادة التأهيل والاندماج الاجتماعي غاية أساسية لا يمكن التخلي عنها؛ بالإضافة إلى ما يسمى بـ "الحق في الأمل" أي حق كل شخص محكوم بعقوبة سالبة للحرية في أن تكون له إمكانية واقعية، وليست نظرية أو استثنائية، لمراجعة العقوبة والنظر في الإفراج عنه.

كما يعرض التقرير، بشكل مقارن، أنواع البدائل المعتمدة عالمياً لعقوبة الإعدام، بدءاً من العقوبات السالبة للحرية محددة المدة، مروراً بالسجن المؤبد مع إمكانية الإفراج المشروط، وصولاً إلى ما يسميه «السجن المؤبد غير الرسمي» أو «الفعلي»، أي العقوبات الطويلة جداً التي تؤدي عملياً إلى السجن مدى الحياة دون أن تحمل هذا الوصف صراحة. ويظهر التقرير أن هذه الصيغة الأخيرة غالباً ما تكون أقل خضوعاً للرقابة القضائية والمعايير الحقوقية، ما يجعلها أكثر خطورة من حيث الأثر الإنساني.

## ما الذي يفسر التراجع العالمي في استخدام عقوبة الإعدام؟

يبرز التقرير أن العالم يشهد، منذ عدة عقود، تحولا بنويا في مقارنة العقوبة الجنائية، يتمثل في التراجع التدريجي والمستمر عن استخدام عقوبة الإعدام. ولا يقدم التقرير هذا التراجع بوصفه نتيجة ظرفية أو استجابة لحالات استثنائية، بل يضعه في سياق تطور تاريخي طويل يعكس تغيرا عميقا في تصور الدول لمفهوم العدالة الجنائية وحدود السلطة العقابية للدولة. فالإعدام، الذي كان ينظر إليه سابقا كأداة مشروعة وضرورية لمعاقبة أخطر الجرائم، بات يعاد تقييمه على نحو متزايد في ضوء مبادئ حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية.

فعلى المستوى القانوني، يلاحظ التقرير اتساع رقعة الدول التي ألغت عقوبة الإعدام في تشريعاتها الوطنية، سواء بشكل كامل أو جزئي، إلى جانب دول أخرى أبقى عليها في النصوص لكنها امتنعت عن تنفيذها فعليا لسنوات طويلة. ويشير التقرير إلى أن هذا التحول لا يتم دائما بطريقة خطية أو مستقرة، إذ قد تشهد بعض السياقات تذبذبا سياسيا أو محاولات للعودة إلى الخطاب العقابي المتشدد، غير أن الاتجاه العام يظل واضحا في اتجاه تقليص نطاق العقوبة لا توسيعه.

كما يلفت التقرير إلى أن إدراج إلغاء الإعدام في الدساتير الوطنية يعكس درجة أعلى من القناعة المؤسسية بضرورة حماية الحق في الحياة من التقلبات السياسية والضغوط الظرفية، ويميز التقرير بوضوح بين الإبقاء القانوني على عقوبة الإعدام وبين تنفيذها العملي، موضحا أن عددا متزايدا من الدول التي ما تزال تحتفظ بالعقوبة في قوانينها لم تنفذ أي حكم إعدام منذ سنوات أو حتى عقود. ويعتبر أن هذا الواقع يكشف عن تآكل فعلي في شرعية العقوبة، حيث تتحول إلى أداة قانونية معلقة، حاضرة في النص وغائبة في الممارسة. كما يشير إلى أن تنفيذ الإعدام بات محصورا في عدد محدود من الدول، ما يجعل هذه العقوبة، في السياق العالمي الراهن، ممارسة استثنائية أكثر منها سياسة جنائية عامة.

ويربط التقرير هذا التراجع المتواصل بالتطور التراكمي للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما ما يتعلق بالحق في الحياة وحظر المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. فقد أسهمت الصكوك الدولية، وفي مقدمتها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إلى جانب قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة الداعية إلى وقف تنفيذ الإعدام، في إعادة تشكيل الإطار المرجعي الذي تُقِيم من خلاله هذه العقوبة. كما لعبت الاجتهادات القضائية الإقليمية، خصوصا في السياق الأوروبي، دورا مهما في ترسيخ فكرة أن العقوبات غير القابلة للمراجعة أو التي تحرم الإنسان من أي أفق مستقبلي تتعارض مع جوهر الكرامة الإنسانية.

ويشير التقرير كذلك إلى أن أحد العوامل التي ساهمت في إضعاف موقع عقوبة الإعدام يتمثل في تراجع الحجة الردعية التي لطالما استخدمت لتبريرها. فالدراسات المقارنة، كما يعرضها التقرير، لم تثبت بشكل قاطع أن الإعدام يحقق ردعا للجريمة يفوق ما تحققه العقوبات السالبة للحرية. وقد انعكس هذا

المعطى تدريجيا في النقاشات التشريعية والقضائية، حيث لم يعد الإعدام يُقدّم بوصفه ضرورة أمنية لا غنى عنها، بل كخيار عقابي مكلف إنسانيا وأخلاقيا، ومحدود الجدوى من حيث النتائج.

ومع ذلك، يحرص التقرير على التأكيد بأن مسار التراجع عن عقوبة الإعدام لا يخلو من تحديات جوهرية، إذ تواجه الدول ضغوطا شعبية قوية في قضايا الجرائم الخطيرة، ومخاوف سياسية من فقدان الثقة العامة في قدرة الدولة على حماية الأمن، إضافة إلى مطالب مشروعة من الضحايا وأسرهم بتحقيق العدالة. وفي ظل هذه التحديات، يحذر التقرير من أن إلغاء الإعدام، إذا لم يرفق بتصوير متكامل للبدائل العقابية، قد يؤدي إلى نتائج عكسية، تتمثل في اعتماد عقوبات أشد قسوة ولكن أقل إثارة للجدل، مثل السجن المؤبد دون إمكانية الإفراج.

### **إشكالية اختيار البدائل العقابية لعقوبة الإعدام:**

ينطلق التقرير من مسلّمة أساسية مفادها أن إلغاء عقوبة الإعدام لا يضع حدا تلقائيا لإشكالات العدالة الجنائية، بل ينقلها إلى مستوى أكثر تعقيدا يتمثل في كيفية اختيار العقوبة البديلة. فالدول التي تتخلى عن الإعدام تجد نفسها أمام ضغط مزدوج: من جهة، التزامها المتزايد بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومن جهة أخرى، مطالبتها بإظهار الحزم في مواجهة الجرائم الأشد خطورة، حفاظا على ثقة المجتمع في النظام القضائي. وفي هذا السياق، يوضح التقرير أن الخيارات العقابية التي تتخذ عقب الإلغاء ليست محايدة، بل تعكس تصورات عميقة حول وظيفة العقوبة وحدود السلطة العقابية للدولة.

كما يلاحظ التقرير أن رد الفعل الأكثر شيوعا لدى العديد من الدول كان اللجوء شبه التلقائي إلى السجن المؤبد باعتباره البديل – الأشد – القادر، في نظر صانعي القرار، على ملء الفراغ الذي يخلفه غياب عقوبة الإعدام. غير أن التقرير يحذر من أن هذا الانتقال غالبا ما يتم دون نقاش معمق حول مدى ملاءمة هذا النوع من العقوبات، أو حول آثاره الإنسانية والقانونية بعيدة المدى. ففي كثير من الحالات، لا يكون السجن المؤبد ثمرة تصور إصلاح متكامل، بل نتيجة منطق عقابي دفاعي يسعى إلى طمأنة الرأي العام أكثر مما يسعى إلى تحقيق عدالة مستدامة.

ويركز التقرير على أن الإشكال الجوهرى لا يكمن في مجرد استبدال عقوبة بأخرى، بل في المنطق الذي يحكم هذا الاستبدال. فحين يبني البديل العقابي على فكرة الإقصاء الدائم، أو على افتراض عدم قابلية الجاني للإصلاح، فإنه يعيد إنتاج الفلسفة ذاتها التي تقوم عليها عقوبة الإعدام، وإن اختلفت الوسيلة. ومن هنا، يشدد التقرير على أن العقوبات البديلة يجب أن تُقيّم ليس فقط من حيث شدتها، بل من حيث توافقها مع المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، وعلى رأسها احترام الكرامة الإنسانية والاعتراف بقدرة الفرد على التغيير.

فترات عدم الأهلية للإفراج المشروط في أحكام السجن المؤبد مع إمكانية الإفراج، في بعض الولايات الأمريكية المختارة:

US state	Minimum term to be served before parole eligibility under LWP
Alabama	10 to 99 years <sup>33</sup>
Connecticut	60 years <sup>34</sup>
Georgia	14 to 60 years <sup>35</sup>
Indiana	15 to 20 years <sup>36</sup>
Minnesota	30 years <sup>37</sup>
New Hampshire	18 years, unless otherwise specified by the sentencing court <sup>38</sup>
Oklahoma	85% of the sentence (for LWP, this is considered 85% of 45 years which is 38 years and 3 months) <sup>39</sup>

ويبرز التقرير مفهوم التناسب بوصفه معيارا حاسما في اختيار البدائل العقابية. فالعقوبة، حتى في مواجهة الجرائم الأشد خطورة، ينبغي أن تكون متناسبة مع الفعل الإجرامي ومع الظروف الفردية للجاني، وألا تتحول إلى عقوبة آلية أو إلزامية تُفرض دون اعتبار للسياق أو لإمكانيات التأهيل. ويحدّر التقرير من أن العقوبات الإلزامية القصوى، بما في ذلك السجن المؤبد المفروض تلقائيا، تقوض دور القضاء في التفريد العقابي، وتحد من قدرة النظام الجنائي على تحقيق العدالة بمعناها الإنساني.

### **السجن المؤبد بوصفه البديل الأكثر شيوعا لعقوبة الإعدام:**

يبين التقرير أن السجن المؤبد أصبح، في معظم الأنظمة الجنائية التي ألغت عقوبة الإعدام أو علّقت تنفيذها، البديل الأكثر استخداما لمعاقبة الجرائم التي كانت تعد سابقا من "الجرائم الأشد خطورة" غير أن التقرير يؤكد أن مفهوم السجن المؤبد لا يتمتع بتعريف موحد أو مضمون ثابت عبر الأنظمة القانونية، بل يتخذ أشكالا متعددة تختلف في طبيعتها وآثارها الإنسانية والقانونية. فالسجن المؤبد، في جوهره، لا يقتصر على كونه عقوبة طويلة الأمد، بل يقوم على منح الدولة سلطة قانونية لحرمان شخص من حريته إلى أجل غير مسمى، قد يمتد حتى نهاية حياته.

ويوضح التقرير أن هذا الغموض المفاهيمي يفتح الباب أمام ممارسات عقابية متباينة، بعضها يوفر آليات حقيقية للمراجعة والإفراج المشروط، وبعضها الآخر يحول السجن المؤبد إلى شكل من أشكال الاحتجاز الدائم المقنع. ويشير إلى أن الخطر لا يكمن فقط في وجود السجن المؤبد كعقوبة، بل في الطريقة التي يُنظَّم بها ويُنفَّذ، وفيما إذا كان يتضمن أفقا زمنيا وقانونيا واضحا يسمح بإعادة تقييم العقوبة في ضوء تطور شخصية السجين وسلوكه، ويميز التقرير بين ثلاثة أنواع من السجن المؤبد:

### 1. السجن المؤبد مع إمكانية الإفراج المشروط:

يعرض التقرير هذا الشكل من السجن المؤبد بوصفه النموذج الأكثر انسجاما مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، شريطة أن تكون إمكانية الإفراج المشروط حقيقية وفعالة وليست نظرية أو استثنائية. فوجود حد أدنى من العقوبة، يعقبه تقييم دوري مستقل وموضوعي، يسمح بالحفاظ على التوازن بين متطلبات حماية المجتمع واحترام الكرامة الإنسانية للمحكوم عليه.

غير أن التقرير ينبه إلى أن مجرد النص على إمكانية الإفراج المشروط لا يكفي بحد ذاته لضمان إنسانية العقوبة. إذ قد تتحول هذه الإمكانية، في بعض السياقات، إلى إجراء شكلي نادر التطبيق، أو إلى امتياز سياسي يخضع للاعتبارات الشعبية لا للمعايير القانونية. ويشدد التقرير على أن المراجعة يجب أن تكون منتظمة، شفافة، قائمة على معايير واضحة، وأن تتيح للسجين معرفة ما يُتوقع منه لتحقيق الإفراج، بما يحفّز المشاركة الفعلية في برامج التأهيل.

### 2. السجن المؤبد دون إمكانية الإفراج المشروط:

يخصص التقرير حيزا تحليليا مهما لنقد السجن المؤبد غير القابل للمراجعة، معتبرا إياه أحد أخطر الاتجاهات العقابية المعاصرة. فهذه العقوبة، رغم أنها تقدم غالبا كبديل «أكثر إنسانية» من الإعدام، تحرم المحكوم عليه من أي أفق مستقبلي، وتفقد العقوبة بعدها الإصلاحية بشكل كامل. ويصف التقرير هذا النوع من السجن بأنه شكل من أشكال العقوبة البديلة لأنه يحكم على الشخص بالبقاء في السجن حتى الموت دون إمكانية قانونية لتغيير مصيره.

ويربط التقرير بين هذا النوع من العقوبات وبين المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، مشيرا إلى أن الحرمان الدائم من الأمل يخلق أثارا نفسية مدمرة، ويقوض المعنى الإنساني للحياة داخل السجن. كما يبرز أن هذا النموذج يتعارض مع تطور الاجتهادات القضائية الدولية التي أكدت مرارا على ضرورة وجود آليات مراجعة لأي عقوبة سالبة للحرية طويلة الأمد.

### 3. السجن المؤبد غير الرسمي والعقوبات الطويلة جدا

ينبه التقرير إلى ظاهرة لا تقل خطورة عن السجن المؤبد الصريح، تتمثل في العقوبات السالبة للحرية محددة المدة لكنها بالغة الطول، بحيث تؤدي عمليا إلى احتجاز الشخص طوال حياته. ويشير إلى أن هذه العقوبات، رغم أنها لا تحمل اسم "السجن المؤبد" قد تكون أقل خضوعا للضمانات الحقوقية، وأكثر مقاومة للمراجعة القضائية أو المجتمعية.

عدد ونسبة السجناء الذين يقضون عقوبة السجن المؤبد الرسمي في دول مختارة (2020):

Country	Life-sentenced prisoners	Percentage of sentenced prisoners	Per 100,000 of national population
Australia	1,002	3.6	3.91
Belize	41	5.5	9.75
Canada	3,032	14.0	7.97
France	493	1.0	0.73
Germany	1,800	3.6	2.16
India	68,995	61.9	4.92
Italy	1,806	4.3	3.04
Japan	1,744	4.4	1.38
Kenya	5,821	30.5	10.83
South Africa	17,487	16.9	28.88
Taiwan	1,327	2.4	5.57
Türkiye	8,463	3.4	10.15
United Kingdom	8,302	10.3	12.44
United States	161,512	11.9	48.71

يعتبر التقرير أن هذا الشكل من "السجن المؤبد غير الرسمي" يشكل التفاضل على النقاش الحقوقي حول السجن المؤبد، إذ يسمح للدول بالادعاء بأنها لا تعتمد عقوبات مدى الحياة، بينما تبقي عمليا على نتائجها ذاتها. ويؤكد أن المعيار الحقيقي ليس في تسمية العقوبة، بل في أثرها الواقعي على حياة الإنسان وإمكانيات إعادة إدماجه.

عدد ونسبة السجناء الذين يقضون عقوبة السجن المؤبد الرسمي في دول مختلرة (2020):

Country	2008	2022	% increase
Australia	864	1008	16.7
India	67,164	75,629	12.6
Italy	1396	1814	29.9
South Africa	8565	18,514	116.2
Türkiye	2571	10,236	298.1
Uganda	37	516	1294.6
United Kingdom	7815	8107	3.7

متوسط مدة الحد الأدنى الواجب قضاؤها في أحكام السجن المؤبد المؤهلة للإفراج المشروط في إنجلترا وويلز:

Year	Mean tariff (years)	Mean tariff (months)
2000	13	165
2015	20	248
2016	20	251
2017	20	248
2018	21	253
2019	21	255
2020	21	254
2021	21	252

### **أثر السجن المؤبد والعقوبات الطويلة على الأفراد والمجتمع:**

يحلل التقرير الآثار العميقة التي تخلفها العقوبات طويلة الأمد على الأشخاص المحكوم عليهم، موضحة أنها غالبا ما تؤدي إلى تآكل الهوية الشخصية، وفقدان الروابط الاجتماعية، وتدهور الصحة النفسية والجسدية. كما يبرز أن غياب الأمل في الإفراج يقوّض أي دافعية للإصلاح الذاتي أو المشاركة الجدية في برامج التأهيل.

ولا يقتصر الأثر، وفق التقرير، على الأفراد، بل يمتد إلى أنظمة السجون التي تتحول تدريجيا إلى فضاءات لاحتجاز كبار السن والمرضى، بما يفرض أعباء مالية وبشرية متزايدة على الدولة، دون أن يحقق

ذلك بالضرورة أننا مجتمعياً أفضل. كما يسهم هذا النمط العقابي في إعادة إنتاج الإقصاء الاجتماعي بدل معالجته.

## الفئات الهشة داخل منظومة السجن المؤبد:

يولي التقرير اهتماماً خاصاً بالفئات التي تتأثر على نحو مضاعف بالعقوبات المؤبدة أو الطويلة الأمد، وفي مقدمتها الأطفال، حيث يؤكد أن أي شكل من أشكال السجن المؤبد يتعارض مع مبادئ عدالة الأحداث وحق الطفل في النمو والتغير. كما يبرز خصوصية وضع النساء، اللواتي غالباً ما يحملن تاريخاً من العنف أو التهميش، ويواجهن آثاراً إضافية مرتبطة بالمسؤوليات الأسرية والاجتماعية.

ويشير التقرير كذلك إلى التحديات الخاصة التي يواجهها كبار السن والأشخاص ذوو الاضطرابات النفسية داخل السجون طويلة الأمد، حيث تتحول العقوبة إلى عبء صحي وإنساني يتجاوز الغاية العقابية ذاتها. كما يلفت الانتباه إلى هشاشة وضع الأجانب، الذين يعانون من العزلة الثقافية واللغوية وصعوبات ما بعد الإفراج.

## الإطار الحقوقي لتنفيذ بدائل عقوبة الإعدام:

يقترح التقرير إطاراً معيارياً متكاملًا لتصميم وتنفيذ البدائل العقابية بعد إلغاء الإعدام، يقوم على ضرورة وضع حدود واضحة للعقوبات القصوى، وضمان أن تظل المعاملة داخل السجون إنسانية ومحترمة للكرامة، دون فرض "عقوبات إضافية" غير منصوص عليها قانوناً. كما يشدد على جعل إعادة التأهيل هدفاً مستمراً طوال فترة العقوبة، لا مرحلة ثانوية أو شكلية.

ويؤكد التقرير أن وجود آليات مراجعة فعالة ومستقلة ليس مجرد إجراء إداري، بل عنصر جوهري في شرعية العقوبة ذاتها، وأن غياب هذه الآليات يحوّل العقوبة إلى حرمان تعسفي من الحرية على المدى الطويل.

## نحو سياسات عقابية أكثر عدلاً بعد إلغاء الإعدام:

يؤكد التقرير أن إلغاء عقوبة الإعدام لا ينبغي أن يُفهم بوصفه نهاية لمسار الإصلاح الجنائي، بل باعتباره بداية مرحلة أكثر تعقيداً تتطلب إعادة بناء شاملة للسياسات العقابية. فالتقرير ينطلق من قناعة مفادها أن التخلي عن الإعدام، إذا لم يكن مصحوباً بإصلاح عميق لمنظومة العقوبات، قد يؤدي إلى إعادة إنتاج القسوة نفسها في أشكال أقل وضوحاً ولكن أكثر دواماً. ومن ثم، فإن السؤال المركزي الذي يطرحه التقرير لا يتعلق فقط بنوع العقوبة البديلة، بل بالفلسفة العقابية التي تحكمها.

ويشدد التقرير على أن السياسات العقابية العادلة بعد إلغاء الإعدام يجب أن تنفصل عن منطق "العقوبة النهائية" أي ذلك التصور الذي يقوم على إقصاء الجاني نهائياً من المجتمع واعتباره غير قابل للإصلاح. ويرى أن هذا المنطق، الذي شكل الأساس الفلسفي لعقوبة الإعدام، لا يجوز أن يستمر بشكل غير مباشر عبر عقوبات مثل السجن المؤبد غير القابل للمراجعة. فالإصلاح الحقيقي، بحسب التقرير، يقتضي الانتقال من تصور عقابي يركز على الانتقام والعزل الدائم، إلى تصور يعترف بإمكانية التغيير الإنساني، حتى في حالات الجرائم الأشد خطورة.

وفي هذا السياق، يبرز التقرير أهمية إعادة تعريف أهداف العقوبة الجنائية. فبدل حصرها في الردع أو الإقصاء، يدعو إلى مقارنة متعددة الأبعاد، تجعل من حماية المجتمع هدفاً مشروعاً، ولكن دون فصله عن إعادة التأهيل والاندماج الاجتماعي. ويؤكد أن العدالة الجنائية لا تكون أكثر صلابة كلما زادت قسوتها، بل كلما كانت أكثر قدرة على تقليص العنف على المدى الطويل، وهو ما لا يتحقق عبر العقوبات التي تُغلق كل أفق للمستقبل.

كما يولي التقرير أهمية خاصة لدور القضاء في بناء سياسات عقابية عادلة، مشدداً على ضرورة الحفاظ على سلطة التفريد العقابي، فالعقوبات الإلزامية القصوى، التي تفرض تلقائياً بعد إلغاء الإعدام، تقوض هذا الدور، وتحول العدالة الجنائية إلى آلية صماء لا تراعي الفروق الفردية ولا المسارات الشخصية. ويرى التقرير أن تمكين القضاة من تقدير العقوبة في ضوء ظروف الجريمة والجاني يشكل عنصراً أساسياً في ضمان التناسب والإنصاف.

ويربط التقرير بين عدالة السياسات العقابية وبين وجود آليات مراجعة فعالة ومستقلة، معتبراً أن إمكانية مراجعة العقوبة ليست تنازلاً عن حماية المجتمع، بل أداة عقلانية لتقييم ما إذا كانت مبررات استمرار الحرمان من الحرية لا تزال قائمة. فالمراجعة الدورية، إذا بنيت على معايير واضحة وشفافة، تتيح التوفيق بين متطلبات الأمن واحترام الكرامة الإنسانية، وتمنع تحول العقوبة إلى حرمان تعسفي طويل الأمد.

ويؤكد التقرير كذلك أن بناء سياسات عقابية أكثر عدلاً يستلزم الاستثمار الجاد في إعادة التأهيل داخل السجون. فالعقوبة التي لا توفر فرصاً حقيقية للتعليم، والعلاج، والدعم النفسي، وإعادة بناء الروابط الاجتماعية، تفقد مشروعيتها الأخلاقية والعملية. ويشدد على أن برامج التأهيل لا ينبغي أن تكون شكلية أو ثانوية، بل جزءاً لا يتجزأ من تنفيذ العقوبة، بما يسمح للسجين بإثبات تطوره واستعداده للاندماج.

ولا يغفل التقرير البعد المجتمعي والسياسي لهذا التحول، إذ يقر بأن إصلاح السياسات العقابية بعد إلغاء الإعدام يواجه مقاومة نابذة من الخوف، والغضب الاجتماعي، والرغبة في العقاب الصارم. غير أنه يدعو إلى مواجهة هذه التحديات عبر نقاش عمومي صريح ومسؤول، يشرك الضحايا والمجتمع المدني وبيتعد عن الخطاب الشعبوي الذي يختزل العدالة في التشدد. فالثقة في العدالة الجنائية، بحسب التقرير، لا تبنى عبر القسوة، بل عبر الشفافية والإنصاف والفعالية.

ويخلص التقرير إلى أن السياسات العقابية العادلة بعد إلغاء الإعدام لا تقاس بمدى شدتها، بل بقدرتها على تحقيق توازن دقيق بين حماية المجتمع، واحترام حقوق الضحايا، وصون الكرامة الإنسانية للمحكوم عليهم. فالدولة التي تتخلى عن الإعدام مدعوة إلى إعادة تصور دورها العقابي، ليس باعتبارها سلطة تنتقم، بل باعتبارها جهة مسؤولة عن تقليص العنف، ومنع تكرار الجريمة، وبناء شروط العدالة المستدامة.